

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٣ لسنة ٢٠٠٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢

المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ :

وبناء على ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

ينقل السيد / إيهاب محمد صادق عمر رشوان ، معاون النيابة العامة بنيابة أبنوب والفتح الجزئية إلى وظيفة غير قضائية بالأمانة العامة للإدارة المحلية تعادل درجة وظيفته المالية مع احتفاظه بمرتبه فيها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ ربيع الآخر سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٢٤ يونيو سنة ٢٠٠٢ م ) .

حسني مبارك